

ومن قتل دون دمه فهو شهيد
ومن قتل دون أهله دينه فهو
شهيد والمقتول بحبس سلطان
ظلم أو بالضرب والمدار على قتله
ظلم فقد أخرج النسائي عن
سويد بن مقرن قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
من قتل دون مظلمة فهو شهيد
والميت متواريا أو بافترا من السبع
أو بلدغ هامة بدل ممهمة وعن
معجمه هو عرض ذات السموم وبالذال
المجحة والعين المهملة الخفيف من
حرق النار أو بالشرب إذا كان
غير خمر أو بالصرع أو بالعسق
سواء كان من حجر عشقه كالمرد
أو لا وسرطه أن يكتم ويعف عما
يجرم ولو بنحو نظر أو على طلب
العلم الشرعي فقد روي ابن عمر
أنه هربية وأبى ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إذا
جاء الموت طالب العلم وهو

على

على حاله مات شهيد أو بعضهم
يقول ليس بينه وبين الأنبياء إلا
درجة واحدة ومن مات مؤذنا
محتسبا أو تاجرا صدوقا أي
أميناً أو سعى على امرأته وولده
وما ملكت يمينه يقيم فيهم أس
أبده ويطعمهم حللاً والمأيد
في البحري الذي أصابته الدوخة
من اضطراب السفينة والذي
يصبه القوم من ماتت صابرة
على الفيرة والذي يحتال المصطفى
والذي تطوق بالحق عند أمار جابر
والمستحور والمسموم والميت
فجاة ومن قال كل يوم خمسين
مرة اللهم بارك لي في الموت وفيما
بعد الموت ومن قرأ سورة تبارك
كل ليلة أو سورة يس كذلك وعي
جابر بن عبد الله أنه صلى الله
عليه وسلم كان يقرأ في كل ليلة
المسجدة وتبارك الذي بيده الملك
ثم يدعو بعد ذلك بسبعة أسماء